

المؤتمر العام

GC(50)/RES/3
Date: September 2006

General Distribution
Arabic
Original: English

الدورة العادية الخمسون

البند ٢ من جدول الأعمال
(الوثيقة GC(50)/21)

طلبات انضمام إلى عضوية الوكالة

طلب من جمهورية بالاو

قرار اعتمد بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ خلال الجلسة العامة الأولى

إن المؤتمر العام

(أ) وقد تلقى توصية مجلس المحافظين بالموافقة على انضمام جمهورية بالاو إلى عضوية الوكالة،

(ب) وقد نظر في طلب انضمام جمهورية بالاو إلى عضوية الوكالة على ضوء الفقرة باء من المادة الرابعة من النظام الأساسي،

١- يوافق على انضمام جمهورية بالاو إلى عضوية الوكالة؛

٢- ويقرر، عملاً بالقاعدة ٥-٩ من اللائحة المالية للوكالة، أن على جمهورية بالاو إذا أصبحت عضواً في الوكالة خلال الفترة المتبقية من عام ٢٠٠٦، أو في عام ٢٠٠٧، أن تدفع ما يلي:

(أ) سلفة - على قسط واحد أو على أقساط - لصندوق رأس المال العامل، وفقاً للقاعدة ٧-٤ من اللائحة المالية للوكالة^٢؛

(ب) واشتراكاً - على قسط واحد أو على أقساط - في الميزانية العادية للوكالة، وفقاً للمبادئ والترتيبات التي أرساها المؤتمر العام من أجل تقدير الاشتراكات المقررة على الأعضاء^٤.

١ الفقرة ٢ من الوثيقة GC(50)/11.

٢ الوثيقة INFCIRC/8/Rev.2.

٣ الوثيقة INFCIRC/8/Rev.2.

٤ القرارات GC(III)/RES/50 و GC(XXI)/RES/351 و GC(39)/RES/11 و GC(44)/RES/9 و GC(47)/RES/5.